

قرار لرئيس المجلس الجماعي

عدد.....8.....بتاريخ 10 نونبر 2023

يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير المصالح بجماعة قسبة تادلة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة قسبة تادلة بناء على:

- ✓ الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تتميمه وتغييره.
- ✓ المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ✓ المرسوم 2.97.1052 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- ✓ المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ✓ قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفايات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ✓ دورية السيد وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ قرار رئيس المجلس الجماعي لقسبة تادلة عدد: 2019/04 المتعلق بتنظيم وتحديد مهام وصلاحيات الأقسام والمصالح الإدارية لجماعة قسبة تادلة المؤشر عليه من طرف السيد والي جهة بني ملال _ خنيفرة وعامل إقليم بني ملال بتاريخ 26 ابريل 2019.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة قسبة تادلة.

المادة الثانية: يترشح لتقلد منصب مدير المصالح المشار اليه بالمادة الأولى، الموظفون المرسمون التابعون لجماعة قسبة تادلة والاعوان المتعاقدون بها ، وفق الشروط التالية:

1- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

* ان يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، او في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

* ان يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

* أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

* ان يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية، غير انه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الاعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات وفق قرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح موجه الى رئيس المجلس الجماعي مدعما بموافقة هذا الأخير ورايه حول كفاءة المترشح.

2 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

3 - برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من الأداء لتدبير منصب مدير المصالح الجماعية التي يقترحها المترشح.

4 - نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي للمترشح.

5 - نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة قصبة تادلة

من تاريخ 2 يناير 2023 الى غاية 13 فبراير 2023.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة قصبة تادلة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا اجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية:

www.emploi-public.ma ويلصق بمقر الجماعة.

تأشير السيد والي جهة بني ملال خنيفرة
وعامل إقليم بني ملال

قصبة تادلة في.....

رئيس المجلس الجماعي

رئيس مجلس جماعة

قصبة تادلة

الكبير وافي

